



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

ضوابط منح تأشيرات استقدام عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم للأفراد

مسودة نهائية

٧ ربيع الأول ١٤٣٨ هـ

جدول المحتويات

التأشيرات العامة.....

3	
4	الفنة: رجل سعودي..... 1.1.
5	الفنة: امرأة سعودية..... 1.2.
6	الفنة: رجل غير سعودي..... 1.3.
7	الفنة: امرأة غير سعودية..... 1.4.
8	تعليمات عامة..... 1.5.
9	جدوال القدرة المالية

تأشيرات ذوي الاحتياجات الخاصة.....

10	
11	الفنة: رجل سعودي (ذى الاحتياج نفسه أولى أمره)
12	الفنة: امرأة سعودية (ذى الاحتياج نفسه أولى أمره)
13	الفنة: أسرة غير سعودية (ذى الاحتياج نفسه أولى أمره)
14	تعليمات عامة..... 2.4.
15	جدوال القدرة المالية

التأشيرات البديلة.....

16	الاشتراطات المطلوبة للتأشيرة البديلة 17..... 3.1.
----------	---

19	أحكام عامة.....
20	أحكام عامة..... 4.1.

التأشيرات العامة

1.1. الفئة: رجل سعودي

عدد التأشيرات المستحقة				وجود الأولاد السعوديين
الحالة الاجتماعية				
أعزب	المطلق، الأرمل، ومن في حكمهم	متزوج		
X	3	5		يوجد
2	2	3		لا يوجد

الاشتراطات المطلوبة				وجود الأولاد السعوديين
الحالة الاجتماعية				
أعزب	المطلق، الأرمل، ومن في حكمهم	متزوج		
X	<p>الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية = 2 منها "عامل متزلي" واحد فقط.</p> <p>المهن (عاملة منزلية، عامل متزلي، سائق خاص، مربية اطفال، طباخ، طباخة، سفريجي، ممرض أو ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد).</p> <p>استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.1</p> <p>تقديم ما يثبت الحالة من جهة معتمدة (مثال: يكون اثبات الطلاق بموجب حكم قضائي صادر من جهة قضائية).</p>	<p>الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية = 3 منها "عامل متزلي" واحد فقط.</p> <p>المهن (عاملة منزلية، عامل متزلي، سائق خاص، مربية اطفال، طباخ، طباخة، سفريجي، ممرض أو ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد).</p> <p>استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.1.</p>		يوجد
	<p>أن تكون التأشيرة المطلوبة رجالية، منها "عامل متزلي" واحد فقط.</p> <p>المهن (عامل متزلي، سائق خاص، ممرض على الا تكون التأشيرتين على نفس المهنة.</p> <p>ارفاق تقرير طبي معتمد يثبت احتياجه للتأشيرة المطلوبة.</p> <p>يجب ان يكون صاحب الطلب موظف أو لديه سجل تجاري لمنشأة قائمة.</p> <p>أن يبلغ صاحب الطلب من العمر خمساً وعشرون (25) سنة أو أكثر.</p> <p>استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.2.</p>	<p>الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية = 2 منها "عامل متزلي" واحد فقط.</p> <p>المهن (عاملة منزلية، عامل متزلي، سائق خاص، مربية اطفال، طباخ، طباخة، سفريجي، ممرض أو ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد).</p> <p>استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.1.</p>		لا يوجد

1.2. الفئة: امرأة سعودية

عدد التأشيرات المستحقة			وجود الأولاد السعوديين
الحالة الاجتماعية			
عزباء	المطلقة ، الأرملة، ومن في حكمهم	متزوجة	
X	3	2	يوجد
2	2	2	لا يوجد

الاشتراطات المطلوبة			
الحالة الاجتماعية			وجود الأولاد السعوديين
عزباء	غير متزوجة (يشمل المطلقة، الأرملة، المعلقة ، أو من كان زوجها غائب ولديها أثبات بذلك)	متزوجة	
X	<p>الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية= 2 منها "عامل منزلي" واحد منزلی" واحد فقط.</p> <p>المهن (عاملة منزلية،عامل منزلي، سائق خاص، مربية اطفال، طباخ، طباخة، سفريجي، ممرض أو ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد).</p> <p>استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.1.</p> <p>تقديم ما يثبت الحالة من جهة معتمدة (مثال: يكون ثبات الطلاق بموجب حكم قضائي صادر من جهة قضائية).</p>	<p>الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية= 1 منها "عامل منزلي" واحد فقط.</p> <p>المهن (عاملة منزلية،عامل منزلي، سائق خاص، مربية اطفال، طباخ، طباخة، سفريجي، ممرض أو ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد).</p> <p>يجب ان تكون صاحبة الطلب موظفة أو لديها سجل تجاري لمنشأة قائمة.</p> <p>استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.1.</p>	يوجد
1.2	<p>المهن (عاملة منزلية، سائق خاص، ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد)), على الا تكون التأشيرتين على نفس المهنة.</p> <p>أن تبلغ صاحبة الطلب من العمر خمساً وعشرون (25) سنة أو أكثر.</p> <p>يجب ان تكون صاحبة الطلب موظفة أو لديها سجل تجاري لمنشأة قائمة.</p> <p>استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.2.</p>	<p>الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية= 1 منها "عامل منزلي" واحد فقط.</p> <p>المهن (عاملة منزلية،عامل منزلي، سائق خاص، مربية اطفال، طباخ، طباخة، سفريجي، ممرض أو ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد).</p> <p>يجب ان تكون صاحبة الطلب موظفة أو لديها سجل تجاري لمنشأة قائمة.</p> <p>استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.1.</p>	لا يوجد

1.3. الفئة: رجل غير سعودي

عدد التأشيرات المستحقة	
الحالة الاجتماعية	وجود الأولاد
متزوج	
2	يوجد
1	لا يوجد

الاشتراطات المطلوبة	
الحالة الاجتماعية	وجود الأولاد
متزوج	<ul style="list-style-type: none"> ■ الا تكون أي من التأشيرات على نفس المهنة. ■ يجب ان تكون صاحبة الطلب موظف. ■ المهن (عاملة منزلية، سائق خاص، مربيه اطفال). ■ استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.3
	<ul style="list-style-type: none"> ■ الا تكون أي من التأشيرات على نفس المهنة. ■ يجب ان تكون صاحبة الطلب موظف. ■ المهن (عاملة منزلية، سائق خاص، مربيه اطفال). ■ استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.3.

1.4. الفئة: امرأة غير سعودية

عدد التأشيرات المستحقة			
الحالة الاجتماعية			وجود الأولاد
غير متزوجة (أرملة مواطن، مطلقة من مواطن، المعلقة ، أو من كان زوجها غائب ولديها اثبات بذلك)	متزوجة من أجنبي	متزوجة من مواطن	
2	2	2	يوجد
X	2	2	لا يوجد

الاشتراطات المطلوبة			
الحالة الاجتماعية			وجود الأولاد
غير متزوجة (أرملة مواطن، مطلقة من مواطن، المعلقة ، أو من كان زوجها غائب فترة طويلة ولديها اثبات بذلك)	متزوجة من أجنبي	متزوجة من مواطن	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية = 1. ▪ المهن (عاملة منزلية، سائق خاص، مربيه اطفال). ▪ استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.3. ▪ تقديم ما يثبت الحالة من جهة معتمدة (مثال: يكون اثبات الطلاق بموجب حكم قضائي صادر من جهة قضائية). 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ المهن (عاملة منزلية، سائق خاص، مربيه اطفال). ▪ يجب ان تكون صاحبة الطلب موظفة. ▪ استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.3. 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية = 1 منها "عامل منزلي" واحد فقط. ▪ المهن (عاملة منزلية،عامل منزلي، سائق خاص، مربيه اطفال، طباخ، طباخة، سفريجي، ممرض أو ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد)). ▪ يجب ان تكون صاحبة الطلب موظفة. ▪ استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.1. 	يوجد
X	<ul style="list-style-type: none"> ▪ المهن (عاملة منزلية، سائق خاص، مربيه اطفال). ▪ يجب ان تكون صاحبة الطلب موظفة. ▪ استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.3. 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ الحد الأعلى للتأشيرات الرجالية = 1 منها "عامل منزلي" واحد فقط. ▪ المهن (عاملة منزلية،عامل منزلي، سائق خاص، مربيه اطفال، طباخ، طباخة، سفريجي، ممرض أو ممرضة (مع ارفاق تقرير طبي معتمد)). ▪ يجب ان تكون صاحبة الطلب موظفة. ▪ استيفاء متطلب القدرة المالية كما هو موضح في الجدول 1.1. 	لا يوجد

1.5. تعليمات عامة

اشتراطات عامة	
بالاضافة إلى جميع الإثباتات، يتم ايضاً الاعتماد على المعلومات المسجلة في وزارة الداخلية-مركز المعلومات الوطني (أبشر).	تنبيه
<ol style="list-style-type: none">1. صورة واضحة من بطاقة الهوية الوطنية (للمواطنين) أو رخصة الاقامة (للمقيمين مع صور من رخص أسرهم) لصاحب الطلب.2. صورة واضحة من دفتر العائلة.	المستندات المطلوبة
<ol style="list-style-type: none">1. يثبت الموظف أو الموظفة الحكومية القدرة المالية بشهادة صادرة عن جهة العمل توضح المرتب الشهري.2. يثبت موظف، موظفة أو متقاعدي القطاع الخاص القدرة المالية بشهادة تصدر عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية توضح المرتب أو المعاش الشهري.3. يقدم أصحاب الأعمال (مواطنين ومقيمين) ما يثبت بأن لديهم أعمالهم الخاصة من سجلات معتمدة على ان تكون منشآت قائمة.4. يجوز إثبات القدرة المالية عن طريق شهادة بنكية توضح الرصيد الحالي، على الا يتتجاوز تاريخها (90) يوم من تاريخ تقديم الطلب.	إثبات القدرة المالية

جدول القدرة المالية

جدول 1.1

رصيد الشهادة البنكية	المرتب الشهري	رقم التأشيرة
35,000	5,000	التأشيرة الأولى
80,000	8,000	التأشيرة الثانية
120,000	15,000	التأشيرة الثالثة
250,000	30,000	التأشيرة الرابعة
500,000 أو أكثر	40,000	التأشيرة الخامسة

جدول 1.2

رصيد الشهادة البنكية للمواطن	المرتب الشهري للمواطن	رقم التأشيرة
55,000	10,000	التأشيرة الأولى
100,000	15,000	التأشيرة الثانية

جدول 1.3

رصيد الشهادة البنكية لأرملاة/مطلقة المواطن	المرتب الشهري لأرملاة/مطلقة المواطن	المرتب الشهري لغير السعوديين	رقم التأشيرة
35,000	5,000	10,000	التأشيرة الأولى
80,000	8,000	20,000	التأشيرة الثانية

تأشيرات ذوي الاحتياجات الخاصة

2.1. الفئة: رجل سعودي (ذى الاحتياج نفسه أو ولـه أمره)

عدد التأشيرات المستحقة

1. يتم تحديد العدد والمهنة والجنس وفقاً للتوصية التأهيل الشامل.
2. يجب ارفاق تقرير طبي معتمد يحدد العدد، المهنة، الجنس للحالات التي لم تسجل في التأهيل الشامل.

الاشتراطات المطلوبة

- أن تكون التأشيرة باسم ذي الاحتياج الخاص أو من يعوله اذا كان قاصراً
- أن يقدم تأييد من التأهيل الشامل أو تقرير طبي حديث لا يتجاوز سنة من تاريخ تقديم الطلب
- يعامل ذوي الاحتياج الخاص بشكل منفرد في حال تعدد حالات الإعاقة في نفس الأسرة
- المهن (عاملة منزلية، عامل متزلي، سائق خاص، مريض متزلي، مربية منزلية، ممرض متزلي أو ممرضة منزلية (مع ارفاق تقرير طبي معتمد)، اخصائي أو اخصائية علاج طبيعي، مدرس خاص أو مدرسة خاصة، فارئ اخصائي أو قارئة اخصائية، اخصائي أو اخصائية نطق ونخاطب، أو اي مهنة مشابه يكون ذي الاحتياج الخاص في حاجتها)
- استيفاء متطلب القدرة المالية لصاحب الطلب سواء كان ذي الاحتياج الخاص نفسه أو من يعوله كما هو موضح في الجدول 3.1.

2.2. الفئة: امرأة سعودية (ذي الاحتياج نفسه أو ولد أمره)

عدد التأشيرات المستحقة

1. يتم تحديد العدد والمهنة والجنس وفقاً للتوصية التأهيل الشامل.
2. يجب ارفاق تقرير طبي معتمد يحدد العدد، المهنة، الجنس للحالات التي لم تسجل في التأهيل الشامل.

الاشتراطات المطلوبة

- أن تكون التأشيرة باسم ذي الاحتياج الخاص أو من يعوله اذا كان قاصراً
- أن يقدم تأييد من التأهيل الشامل أو تقرير طبي حديث لا يتجاوز سنة من تاريخ تقديم الطلب
- يعامل ذوي الاحتياج الخاص بشكل منفرد في حال تعدد حالات الإعاقة في نفس الأسرة
- المهن (عاملة منزلية، عامل متزلي، سائق خاص، مربي متزلي، مربية منزلية، ممرض متزلي أو ممرضة منزلية (مع ارفاق تقرير طبي معتمد)، اخصائي أو أخصائية علاج طبيعي، مدرس خاص أو مدرسة خاصة، فارئ اخصائي أو قارئة اخصائية، اخصائي أو اخصائية نطق ونخاطب، أو اي مهنة مشابه يكون ذي الاحتياج الخاص في حاجتها)
- استيفاء متطلب القدرة المالية لصاحب الطلب سواء كان ذي الاحتياج الخاص نفسه أو من يعوله كما هو موضح في الجدول 3.1.

2.3. الفئة: أسرة غير سعودية (ذي الاحتياج نفسه أو ولي أمره)

عدد التأشيرات المستحقة	1
الاشتراطات المطلوبة	
<ul style="list-style-type: none">■ أن تكون التأشيرة باسم ذي الاحتياج الخاص أو من يعوله إذا كان قاصراً■ أن يقدم تأييد من التأهيل الشامل أو تقرير طبي حديث لا يتجاوز سنة من تاريخ تقديم الطلب■ المهن (عاملة منزلية، عامل منزلي، سائق خاص، مريض منزلي، مربية منزلية، ممرض منزلي أو ممرضة منزلية (مع ارفاق تقرير طبي معتمد)، اخصائي أو اخصائية علاج طبيعي، مدرس خاص أو مدرسة خاصة، قارئ اخصائي أو قارئة اخصائية، اخصائي أو اخصائية نطق وتحاطب، أو اي مهنة مشابهه يكون ذي الاحتياج الخاص في حاجتها)■ استيفاء مطلب القدرة المالية لصاحب الطلب سواء كان ذي الاحتياج الخاص نفسه أو من يعوله كما هو موضح في الجدول 3.2. (تكون القدرة المالية بحسب العدد الكلي للتأشيرات لدى مقدم الطلب أو من يعوله)	

2.4. تعليمات عامة

اشتراطات عامة	
بالاضافة إلى جميع الإثباتات، يتم أيضاً الاعتماد على المعلومات المسجلة في وزارة الداخلية-مركز المعلومات الوطني (أبشر).	تنبيه
<ol style="list-style-type: none">1. صورة واضحة من بطاقة الهوية الوطنية (للمواطنين) أو رخصة الإقامة (للمقيمين مع صور من رخص أسرهم) لصاحب الطلب.2. صورة واضحة من دفتر العائلة.3. توصية من التأهيل الشامل أو تقرير طبي معتمد.	المستندات المطلوبة
<ol style="list-style-type: none">1. يثبت الموظف أو الموظفة الحكومية القدرة المالية بشهادة صادرة عن جهة العمل توضح المرتب الشهري.2. يثبت موظف، موظفة أو متقاعدي القطاع الخاص القدرة المالية بشهادة تصدر عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية توضح المرتب أو المعاش الشهري.3. يقدم أصحاب الأعمال (م遒طنين ومقيدين) ما يثبت بأن لديهم أعمالهم الخاصة من سجلات معتمدة لمنشآت قائمة.4. يجوز إثبات القدرة المالية عن طريق شهادة بنكية توضح الرصيد الحالي، على الا يتتجاوز تاريخها (90) يوم من تاريخ تقديم الطلب.	اثبات القدرة المالية

حداول القدرة المالية

جدول 3.1

رقم التأشيرة	المرتب الشهري	رصيد الشهادة البنكية
التأشيرة الأولى	يكفي بإعانة التأهيل	25,000
التأشيرة الثانية	6,000	60,000
التأشيرة الثالثة	9,000	90,000
التأشيرة الرابعة	22,000	180,000
التأشيرة الخامسة	لا يكفى بالراتب	350,000 أو أكثر

جدول 3.2

رقم التأشيرة	المرتب الشهري لغير السعوديين	المرتب الشهري للأرماء/مطلقة المواطن	رصيد الشهادة البنكية للأرماء/مطلقة المواطن
التأشيرة الأولى	10,000	5,000	35,000
التأشيرة الثانية	20,000	8,000	80,000
التأشيرة الثالثة	30,000	15,000	120,000

التأشيرة البديلة

3.1. الاشتراطات المطلوبة للتأشيرة البديلة

الاشتراطات المطلوبة			
الشروط الواجب توافرها	حالة الاستحقاق	وجود رسوم	الحالة
<p>1. أن يقدم صاحب الطلب بلاغاً مصدقاً من الجهة المختصة بثبات المروب.</p> <p>2. أن تتوفر لدى صاحب الطلب ذات الشروط المحددة للاستقدام حسب حالته.</p> <p>3. المستندات المطلوبة:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. أصل بلاغ المروب مصدقاً من الجهة المختصة ويتم التنويه عن ذلك في الحاسوب الآلي. ب. المستندات المطلوبة للاستقدام حسب حالة صاحب الطلب. 	أن يكون صاحب العمل مستحق لهذه التأشيرة وفق الضوابط	نعم	تعييب العامل المنزلي / العاملة المنزليه خلال الا 90 يوم الأولى من وصوله للمملكة (فترة التجربة)
<p>1. أن يكون سبب إنهاء عقد العمال موافقاً لنظام الوزارة.</p> <p>2. يصدر صاحب الطلب تأشيرة خروج نهائياً من الجوازات.</p> <p>3. أن يتلزم صاحب الطلب بإتمام إجراءات مغادرة العامل أو العاملة المنزلي خلال المدة النظامية لتأشيرة الخروج النهائي.</p> <p>4. أن تتوفر لدى صاحب الطلب ذات الشروط المحددة للاستقدام حسب حالته.</p> <p>5. المستندات المطلوبة:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. صورة واضحة من تأشيرة خروج نهائياً موقعة من الجوازات. ب. المستندات المطلوبة للاستقدام حسب حالة صاحب الطلب. 	أن يكون صاحب العمل مستحق لهذه التأشيرة وفق الضوابط	معفاة	خروج العامل المنزلي / العاملة المنزليه من المملكة خروجاً نهائياً خلال الا 90 يوم الأولى من وصوله للمملكة (فترة التجربة)
<p>1. أن يقدم صاحب الطلب ما يثبت الوفاة.</p> <p>2. أن تتوفر لدى صاحب الطلب ذات الشروط المحددة للاستقدام حسب حالته.</p> <p>3. المستندات المطلوبة:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. صورة واضحة من شهادة الوفاة. ب. المستندات المطلوبة للاستقدام حسب حالة صاحب الطلب. 	أن يكون صاحب العمل مستحق لهذه التأشيرة وفق الضوابط	نعم	وفاة العامل المنزلي / العاملة المنزليه خلال الا 90 يوم الأولى من وصوله للمملكة (فترة التجربة)

الاشتراطات المطلوبة			
الشروط الواجب توافرها	حالة الاستحقاق	وجود رسوم	الحالة
اذا قدم صاحب الطلب ما يثبت أن العامل أو العاملة قد صدر بحقه أو بحقها حكم شريعي جنائي نهائى.	أن يكون صاحب العمل مستحق لهذه التأشيرة وفق الضوابط	نعم	من صدر بحقه حكم شريعي
اذا اصدر صاحب الطلب تأشيرة خروج وعودة للعامل أو العاملة وتم الخروج ولم يعود العامل أو العاملة إلى المملكة خلال المدة المحددة للعودة، وبعد استكمال اجراءات اسقاط العامل أو العاملة من سجل صاحب الطلب.	أن يكون صاحب العمل مستحق لهذه التأشيرة وفق الضوابط	نعم	الخروج والعودة

أحكام عامة

4.1. أحكام عامة

1	تملك وزارة العمل والتنمية الاجتماعية حق الاطلاع على الاعتماد المالي لصاحب الطلب والرفض والقبول بناءً عليه.
2	يجوز الاستقدام من جميع الجنسيات المسموح بها عدا ما يتم منعه نظاماً.
3	في أي من الحالات التي تجتمع فيها نفس الشخص أكثر من صفة مما ورد في هذه الضوابط، فإنه يتبع حينها معاملته بالصفة التي توفر له عدداً أكثر من التأشيرات وأقل قدر من الشروط.
4	في حالة تغير صفة صاحب الطلب إلى صفة أخرى، مما يستدعي إنقاص عدد التأشيرات المسموح له بها أو زيادة الشروط، فإنه يتبع حينها عدم قبول أي من الطلبات لذات الشخص قبل أن يقوم بتصحيح وضع العمالة على صفتة السابقة إلى صفتة الحالية.
5	صاحب الطلب هو المسؤول دائماً عن صحة البيانات/المسوغات التي اشتمل عليها الطلب المقدم والمفع من قبله، ويحق للوزارة إيقاع العقوبات المنصوص عليها نظاماً بحق صاحب الطلب متى تبين لها أنه أدلّ ببيانات غير صحيحة وأنه خالف الأنظمة المرعية في استقدام العمالة.
6	يطبق على نقل الخدمات للعمالة المنزلية ذات الضوابط المحددة للاستقدام في هذا القرار.
7	في أي من حالات الاستقدام للعمالة المنزلية مما لم يرد أعلاه، فإنه يتبع الرفع للإدارة المختصة بوكالة خدمات العمالة والعلاقات العمالية لاتخاذ القرار المناسب وفق الجدول أدناه.
8	يجوز للوزارة منح صاحب الطلب تأشيرات إضافية بحد أقصى تأشيرتين عن استحقاقه في حال مضى على عقد عامل الخدمة المنزلية (18 شهر) فاكثر لدى صاحب الطلب.
9	يجوز للوزارة احتساب عدد العمالة المقدمة خدماتهم من المرخص لهم ضمن استحقاق صاحب الطلب.
10	يتم نشر النماذج والمستندات المطلوبة في الموقع المخصص لتقديم الطلبات (مساند).
11	تم معاملة مقدمي الطلبات من أصحاب بطاقات الخمس سنوات (القبائل) وفقاً للاشتراطات المحددة للأفراد السعوديين.